

تاج العروس من جواهر القاموس

أَي قَلِيلٌ . وفي حَدِيثِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : لا غِرَارَ في صَلَاةٍ ولا تَسْلِيمٍ . قال أَبُو عَبْدِ اللَّهِ : الغِرَارُ في الصَّلَاةِ : النُّقْصَانُ في رُكُوعِهَا وَسُجُودِهَا وَطُهْرِهَا وَهُوَ أَلَّا يُتِمَّ رُكُوعُهَا وَسُجُودُهَا وَطُهْرُهَا . قال : وهذا كَقَوْلِ سَلَامَانَ : الصَّلَاةُ مَكِيلٌ فَمَنْ وَفَّى وَفَّى لَهُ وَمَنْ طَفَّفَ فَقَدْ عَلِمْتُمْ مَا قَالَ . قال : وأما الغِرَارُ في التَّسْلِيمِ فنَرَاهُ أَنْ يَقُولَ السَّلَامُ عَلَايَكُمْ فَيَرُدُّ عَلَيْهِ الْآخِرُ : وَعَلَايَكُمْ ولا يَضُقُّول : وَعَلَايَكُمْ السَّلَامُ ؛ هذا من النَّهْذِيب . وقال ابنُ سَيْدِهِ : نَرَاهُ أَنْ يَقُولَ : سَلَامٌ عَلَيْكُمْ هكذا في النَّسْخِ وفي المَحْكَمِ : عَلَايَكَ أَوْ أَنْ يَرُدَّ بِعَلَايَكَ ولا يَقُولُ : عَلَايَكُمْ وهو مَجَازٌ . وقيل : لا غِرَارَ في صَلَاةٍ ولا تَسْلِيمٍ فِيهَا أَي لا قَلِيلَ من النَّوْمِ في الصَّلَاةِ ولا تَسْلِيمٍ أَي لا يُسَلِّمُ الْمُصَلِّي ولا يُسَلِّمُ عَلَيْهِ . قال ابْنُ الْأَثِيرِ : وَيُرْوَى بِالنَّصْبِ وَالْجَرِّ فَمَنْ جَرَّهُ كَانَ مَعُطُوفًا عَلَى الصَّلَاةِ وَمَنْ نَصَبَهُ كَانَ مَعُطُوفًا عَلَى الْغِرَارِ وَيَكُونُ الْمَعْنَى : لا نَقْصَ ولا تَسْلِيمَ في صَلَاةٍ لِأَنَّ الْكَلَامَ في الصَّلَاةِ بغيرِ كَلَامِهَا لا يَجُوزُ قُلْتُ : وَيُؤَيِّدُ الْوَجْهَ الْأَوَّلَ مَا جَاءَ فِي حَدِيثٍ آخَرَ : لا تُغَارُّ التَّحْنِيَّةُ أَي لا يُنْقَضُ السَّلَامُ وَلَكِنْ قُلْ كَمَا يُقَالُ لَكَ أَوْ زِدْ . والغِرَارُ : كَسَادُ السُّوقِ وهو مَجَازٌ يقال : للسُّوقِ دَرَّةٌ وَغِرَارٌ أَي نَفَاقٌ وَكَسَادٌ ؛ قاله الزَّمَخْشَرِيُّ . قلت : وهو مَصْدَرٌ غَارَتْ السُّوقُ تُغَارُّ غِرَارًا إِذَا كَسَدَتْ . ومن الْمَجَازِ : الغِرَارُ : قِلَّةُ لَبِنِ النَّاقَةِ أَوْ نُقْصَانُهَا . وقد غَارَّتْ تُغَارُّ غِرَارًا وهي مُغَارٌّ إِذَا ذَهَبَ لَبِنُهَا لِحَدَثٍ أَوْ لِعِلَّةٍ . ومنهم من قالَ ذَلِكَ عِنْدَ كَرَاهِيئَتِهَا لِلْوَلَدِ وَإِنْ كَارَهَا الْحَالِبُ . وقال الْأَزْهَرِيُّ : غِرَارُ النَّاقَةِ أَنْ تُمَرَّى فَتَدِرَّ فَإِنْ لَمْ يُبَادَرْ دَرَّهَا رَفَعَتْ دَرَّهَا ثُمَّ لَمْ تَدِرَّ حَتَّى تُفْزِقَ . وقال الْأَصْمَعِيُّ : ومن أَمْثَالِهِمْ فِي تَعْجِيلِ الشَّيْءِ قَبْلَ أَوَانِهِ : سَبَقَ دَرَّتَهُ غِرَارُهُ وَمَثَلُهُ سَبَقَ سَيْلُهُ مَطَرَهُ . وقال ابنُ السَّكَّكِيتِ : يقال : غَارَّتِ النَّاقَةُ غِرَارًا إِذَا دَرَّتْ ثُمَّ نَفَرَتْ فَرَجَعَتْ الدَّرَّةَ . يُقَالُ نَاقَةٌ مُغَارٌّ بِالضَّمِّ وَجَ مَغَارٌّ بِالْفَتْحِ غَيْرَ مَصْرُوفٍ . والغِرَارُ : الْمِثَالُ الَّذِي يُضْرَبُ عَلَيْهِ النَّصْلُ لِتُصْلَحَ يَقَالُ : ضَرَبَ نِصَالَهُ عَلَى غِرَارٍ وَاحِدٍ أَي مِثَالٍ وَزَنًا وَمَعْنَى . قال الْهَذَلِيُّ يُصَفُّ نَصْلًا : .

سَدِيدِ الْعَيْْرِ لَمْ يَدْخُضْ عَلَيْهِ ال ... غَرَارُ فَقْدُوهُ زَعِلُ دَرُوجُ